

===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم =====

## حُكْمُ اسْتِعْمَالِ الْمَحْرَمِ لِلْمَرَاهِمِ غَيْرِ الْعِلَاجِيَّةِ دِرَاسَةٌ تَأْصِيلِيَّةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ

أ.د إسماعيل غازي مرحبا(\*)

د عالم الدين عثمان عبد الحليم(\*)

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله،  
أما بعد:

إن المسائل المتعلقة بأداء الحج والعمرة، وما يتعلق منها بمحظورات الإحرام خاصة، مهمة غاية الأهمية، ومن ذلك ما يتعلق بالمرام غير العلاجية التي يستعملها المحرم لحاجاته التحسينية؛ حيث تحتاج هذه المسائل إلى دراسة معاصرة تسقط كلام الفقهاء القدامى -رحمهم الله تعالى- على واقعنا المعاصر؛ حيث إن الفقهاء لما ضربوا الأمثلة للأحكام التي ذكروها في عصرهم، كانت وفق واقعهم وحياتهم، أما وقد تغير الشيء الكثير شكلاً، فإن كلام الفقهاء الأقدمين قد لا ينطبق على واقعنا، ويحتاج إلى من ينظر في كتب الفقه مع فهم لواقع حياتنا، حتى نصل إلى الأحكام الصحيحة.

لذا فإنه من المهم معرفة واقع هذه المرام بمعرفة أنواعها وأشكالها، ومن ثم النظر فيما ذكره الفقهاء في محظورات الإحرام، والخلوص إلى الحكم الشرعي

---

(\*) كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى.

(\*) كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى.

## حکم استعمال المراهم

لاستعمالها، خاصة مع ازدياد حاجتهم لها كون الحج يصادف أشهر الصيف في هذه الأعوام، وهم يحتاجون معرفة الحكم الشرعي لها، كيلا يقعوا في المحذور وما يترتب عليه من فدية.

وقد سألني بعض الحجاج عن حكم استعمال هذه المراهم، فأحببت أن أشارك في توضيح وتجلية هذه الجزئية في هذا البحث العلمي.  
**مشكلة البحث وأسئلته:**

غياب التأصيل الفقهي لما يتعلق بأحكام المراهم، وسؤال الكثير من الناس عن حكم استعمال هذه المراهم في حال الإحرام بالحج أو العمرة، مع عدم معرفة العديد من طلاب العلم لأحكامها، ولا لكلام الفقهاء القدامى أو المعاصرين حولها. وفي هذا البحث محاولة للكشف عن كل ذلك عن طريق الإجابة عن الأسئلة الآتية:

السؤال الرئيس: ما الحكم الشرعي لاستعمال المراهم غير العلاجية؟

الأسئلة الفرعية للوصول إلى الإجابة عن السؤال الرئيس:

السؤال الأول: ما المراهم الطيبة؟ وما أنواعها بشكل عام؟

السؤال الثاني: ما أغراض استعمال المراهم غير العلاجية؟

السؤال الثالث: ما أنواع المراهم غير العلاجية؟

السؤال الرابع: ما أقوال الفقهاء القدامى في أشكال المراهم المستعملة في

عصرهم؟

السؤال الخامس: كيف يمكن تنزيل أقوال الفقهاء على واقعنا في المراهم

المستعملة اليوم؟

السؤال السادس: ما أقوال الفقهاء المعاصرين في استعمال المراهم غير

العلاجية؟

السؤال السابع: ما أدلة الأقوال؟ وما الراجح؟

## حکم استعمال المحرّم للمراهم

### أهداف البحث:

الهدف الأساسي للبحث هو التأصيل الفقهي لمسألة استعمال المحرّم للمراهم غير العلاجية، محاولة للوصول إلى معرفة الحكم الشرعي لهذا الاستعمال، ولأجل الوصول إلى هذا الهدف احتاج الباحث إلى تحقيق أهداف جانبية تتمثل في الإجابة عن الأسئلة البحثية المساندة آنفة الذكر على الشكل الآتي:

الهدف الأول: معرفة المراهم الطبية، وبيان أنواعها بشكل عام.

الهدف الثاني: بيان أغراض استعمال المراهم غير العلاجية.

الهدف الثالث: تفصيل أنواع المراهم غير العلاجية.

الهدف الرابع: سرد أقوال الفقهاء القدامى في أشكال المراهم المستعملة في عصرهم.

الهدف الخامس: تنزيل أقوال الفقهاء على واقعنا في المراهم المستعملة اليوم.

الهدف السادس: البحث عن أقوال الفقهاء المعاصرين في استعمال المراهم غير العلاجية.

الهدف السابع: معرفة أدلة الأقوال، والراجح منها.

### حدود البحث:

سيكون الكلام في هذا البحث حول المراهم غير الدوائية أو العلاجية، أما المراهم العلاجية والدوائية فهي خارجة عن نطاق هذه الدراسة<sup>(١)</sup>.

ويقتصر الكلام في حكم استعمالها بالنسبة لمحظورات الإحرام فقط، دون سائر الأحكام الفقهية الأخرى.

### تبويب البحث:

(١) حيث قد سبق دراسة ما يتعلق بالمراهم الدوائية والعلاجية في بحث مستقل من إعداد الدكتور إسماعيل غازي مرحبا، بعنوان: (حكم استعمال المحرّم للمراهم العلاجية - دراسة تأصيلية تطبيقية)، منشور في المجلة العلمية لكلية الشريعة والقانون بأسبوط، العدد رقم (٣٣)، العام ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.

===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم =====

وسأعرض المسائل -بإذن الله تعالى- في تمهيد ومبحثين وخاتمة على الشكل الآتي:

**المقدمة:** وفيها الشكر والتقدير والملخص والافتتاحية وأهمية الموضوع ومشكلته وأسئلته وأهدافه وحدوده وتبويبه ومنهجه.

أما **التمهيد** فسيكون في: تعريف المراهم وأنواعها التي يستخدمها المحرم لغير العلاج، وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** تعريف المراهم لغة واصطلاحاً.

**المطلب الثاني:** أنواع المراهم الجلدية.

**المطلب الثالث:** الأغراض من استعمال المراهم غير العلاجية.

**والمبحث الأول في:** تركيب المراهم غير العلاجية وواقع الناس في الحاجة إليها. وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** التركيب العطري للمراهم غير العلاجية.

**المطلب الثاني:** واقع الناس بالنسبة لاستعمال المراهم غير العلاجية.

وأما **المبحث الثاني ففي:** الحكم الشرعي لاستعمال المراهم غير العلاجية للمحرم، وفيه ثلاثة مطالب ب:

**المطلب الأول:** الحكم الإجمالي لاستعمال المراهم غير العلاجية.

**المطلب الثاني:** تفصيل الحكم الشرعي لاستعمال المراهم غير العلاجية وأدلة

كل قول.

**المطلب الثالث:** الترجيح في المسألة.

وأخيراً **الخاتمة:** وفيها أهم النتائج والتوصيات.

**منهج البحث:**

## حکم استعمال المحرم للمراهم

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي، وذلك في بغية معرفة المراهم غير العلاجية التي يحتاج إليها المحرم، وكذلك في تتبع نصوص الفقهاء التي يمكن إسقاط واقع المراهم غير العلاجية عليها.

ثم قمت باتباع المنهج التحليلي في تحليل المعلومات التي تم تتبعها، للوصول إلى التطبيق الواقعي الصحيح لكل مذهب من المذاهب المتبعة، ومعرفة الأدلة المستدل بها، والراجع في حكم استعمال المراهم الجلدية غير العلاجية بالنسبة للمحرم.

\* \*

===== أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم =====

## التمهيد

### تعريف المراهم وأنواع المراهم غير الدوائية التي يستخدمها المحرم،

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المراهم لغة واصطلاحاً:

التعريف اللغوي:

المراهم جمع مفرد لها مرهم، وهو لغة: طلاء لِيَن يُطلى به الجرح، وهو مشتق من الرّهمة -المطر الضعيف الدائم- بسبب لِينه<sup>(١)</sup>.

وجاء تعريفه في المعجم الوسيط بأنه: "مركب دهني علاجي ذو أنواع مُخْتَلَفَة يدهن به الجرح أو يدلك به الجلد أو تكحل به العين (ج) مراهم"<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً عُرِّفت المراهم بأنها: "مواد شحمية أو زيتية أو فازلين تمد على الجسم المريض أو تستعمل دهناً وذلك"<sup>(٣)</sup>.

التعريف الاصطلاحي:

ومما عُرِّف به المرهم أنه: "مستحضر دهني القوام يستعمل في العلاج من الظاهر"<sup>(٤)</sup>.

ويُفرَّق الأطباء بين (المرهم ointment) و(الكريم cream) بأنه إذا غلب في تركيبه المادة الدهنية على الماء سُمي مرهماً، وإذا غلب الماء على الدهن سُمي كريماً<sup>(٥)</sup>، وهو تفريق غير مؤثر في الحكم الشرعي؛ لذا فلن يكون هناك تفريق في

(١) انظر: القاموس المحيط (ص ١١١٦).

(٢) المعجم الوسيط، ٨٦٥/٢.

(٣) دائرة معارف القرن العشرين، ٧٦١/٨-٧٦٢.

(٤) معجم الكيمياء والصيدلة، ٦٨/٢.

(٥) انظر: مقال: (الفرق بين الكريم والمرهم) لإسماعيل العبد المرتضى (قسم الصيدلانيات والتصنيع الدوائي) منشور على (ملتقى منسوبي وزارة الصحة) السعودية، على العنوان:

<http://www.e-moh.com/vb/t>

## حکم استعمال المخرم للمراهم

بحثي بينهما<sup>(١)</sup>، علاوة على أن غالب المستحضرات الجلدية منها المرهم ومنها الكريم<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

### المطلب الثاني: أنواع المراهم الجلدية:

المراهم من حيث الأصل منها مراهم تُستعمل لأجل علاج بعض الأمراض أو التخفيف من آثارها، وهي ما نسميه بالمراهم العلاجية. وهي التي خارجة عن محل البحث كما ذكرنا سابقاً في حدود البحث. ومنها المراهم التي ليس الغرض منها العلاج، وهي التي سنفصل في أنواعها في الآتي:

تختلف المراهم الجلدية غير العلاجية باختلاف مواضع استعمالها في الجسد؛ فهناك أدهان خاصة بالرأس والشعر، أو خاصة بالحاجب والرمش، أو خاصة بالوجه، أو بالشفتين، أو خاصة باليدين، أو خاصة بالإبطيين، أو توضع في سائر الجسد.

وتختلف أيضاً باختلاف من يستخدمها من الرجال والنساء؛ فهناك أدهان خاصة لاستخدام الرجال، وأخرى خاصة للنساء، ومنها المشترك. كما تختلف باختلاف الأغراض من وضعها؛ فهناك أدهان توضع للتجميل والتزين، وهناك أدهان توضع للوقاية والحماية من الأضرار المتوقعة وغير ذلك. وعلى هذا فيمكن حصر أنواع المراهم الجلدية غير الدوائية على النحو الآتي:

(١) فحيثما يطلق المرهم، فليس هو استثناء للكريمات، بل المقصود هذا وذاك.

(٢) انظر: مقال بعنوان: (معلومات عامة عن الفارق بين المرهم والكريم) منشور على موقع

(١٢٣) إسعاف دوت كوم) على العنوان:

([http://www.123esaaf.com/General\\_Info/n\\_013.html](http://www.123esaaf.com/General_Info/n_013.html))

===== أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم =====

أولاً: أنواعها من حيث الموضع في الجسد:

١ - الأدهان التي توضع على الرأس، ومن أهمها:

- ما يوضع لتسريح الشعر وتزيينه وترطيبه، مثل: كريم فاتيكا<sup>(١)</sup>.
- وما يوضع لترجيل الشعر وتزيينه مع منع القشرة، ومن ذلك: كريم شعر تريشوب بالأعشاب<sup>(٢)</sup>.
- ما يوضع لحماية الشعر من ضرر أشعة الشمس، مثل: كريم نيوكس لحماية الشعر من الشمس<sup>(٣)</sup>.
- ما يوضع لبناء التالف منه ومنع التساقط، مثل: كريم هيمالايا للشعر<sup>(٤)</sup>.

٢ - الأدهان التي توضع على الحاجب والجفن، ومن أهمها:

- ما يوضع على شعر الحاجبين وغيرهما، للتحسين والتجميل، مثل: كريم جولين للتشكير<sup>(٥)</sup>.

---

(١) (Vatika Hair Cream): هذا الكريم يشتمل على زيوت مختلفة حسب النكهات المتوافرة،

فمنها ما كان بزيوت الجوز الهندي، وزيت الزيتون، ونحو ذلك. ينظر:

[./https://www.vatika.ae/hair-care/vatika-hair-cream-styling-cream](https://www.vatika.ae/hair-care/vatika-hair-cream-styling-cream)

(٢) (TRICHUP): وله نكهات مختلفة منها: الليمون، وشجر الشاي، وورد إكليل الجبل.

[./https://www.trichup.com/en/trichup-anti-dandruff-hair-cream](https://www.trichup.com/en/trichup-anti-dandruff-hair-cream)

(٣) (NUXE Sun Protective Milky Oil for Hair). ينظر:

[https://www.nuxe.com/en/nuxe-sun/nuxe-sun-protective-milky-oil-for-hair-multi-](https://www.nuxe.com/en/nuxe-sun/nuxe-sun-protective-milky-oil-for-hair-multi-protection-uv-salt-chlorine-hair-and-scalp-100-ml-pump-bottle)

[protection-uv-salt-chlorine-hair-and-scalp-100-ml-pump-bottle](https://www.nuxe.com/en/nuxe-sun/nuxe-sun-protective-milky-oil-for-hair-multi-protection-uv-salt-chlorine-hair-and-scalp-100-ml-pump-bottle)

(٤) (HIMALAYA Anti Hair Fall Cream). ينظر:

[https://himalayawellness.ae/collections/hair-care/products/himalaya-anti-hair-](https://himalayawellness.ae/collections/hair-care/products/himalaya-anti-hair-fall-cream)

[fall-cream](https://himalayawellness.ae/collections/hair-care/products/himalaya-anti-hair-fall-cream)

(٥) (Creme Bleach Original). ينظر:

<https://www.jolenbeauty.com/products/creme-bleach-original/>



## حکم استعمال المخرم للمراهم

٣- الأدهان التي توضع على الوجه، ومن أهمها:

- ما يوضع لتفتيح وتبييض بشرة الوجه، والغالب يُطلب الالتزام به والاستمرار على استعماله بشكل يومي - وربما مرتين يوميا-؛ لضمان النتيجة، كما في: منتج نيوتروجينا<sup>(١)</sup>، ومثل: كريم غارنير<sup>(٢)</sup>، ومثل: كريم سنيل<sup>(٣)</sup>.
- ما يوضع لترطيب الوجه وتغذيته بالفيتامينات وحمايته من التجفيف والتجاعيد، مثل: أولاي<sup>(٤)</sup>، وكما في: أويتمينت هورس أويل<sup>(٥)</sup>.
- ما يوضع للوقاية من ظهور حب الشباب، ومن أنواعه: كريم بايو آقوا<sup>(٦)</sup>،

(١) (Rapid Wrinkle Repair® Regenerating Anti-Wrinkle Retinol Cream): لا بد من الاستمرار على تطبيقه على الوجه مرتين في اليوم، ويكون تطبيقه بعد غسلها وتجفيفها. ينظر: <https://www.neutrogena.com/skin-moisturizers/rapid-wrinkle-repair-regenerating-anti-wrinkle-retinol-cream-hyaluronic-acid/6811098.html?cgid=skin-moisturizers#start=1>

(٢) (Garnier Cream): المنتج لتفتيح الوجه، ومنع ظهور حب الشباب أيضا، ومنع ضرر أشعة الشمس أيضا. <https://www.garnier.in/about-our-brands/skin-naturals/light-complete/light-complete-serum-cream-uv>

(٣) (SNAIL - Repair & Brightening Facial Cream) من شركة بايوآقوا (BIOAQUA). ينظر: <https://thebioaqua.com/collections/bioaqua-whitening-remove-freckle-melasma-face-cream-skin-care/products/bioaqua-bqy3611-6947790783611-review-hot-moisturizing-face-cream-remove-age-spot-scar-pigment-whitening-cream-anti-wrinkle-beauty-miracle-glow-day-night-cream>

(٤) (OLAY): أولاي شركة عالمية معروفة تصدر منتجات تجميلية من الكريمات والمرطبات وغيرها. <https://www.olay.com/en-us/skin-care-products/regenerist-micro-sculpting-cream-moisturizer>

(٥) (Horse Oil Ointment Miracle Cream): المنتج للوقاية عن التجاعيد، ومنع علامات الشيخوخة المبكرة. من شركة بايوآقوا (BIOAQUA) بالصين. وصرح موقع المنتج باحتوائه على زيت الخيل وزيت الزيتون ونوع من الكحول، وأنه للجنسين الذكر والأنثى. <https://thebioaqua.com/collections/face-care-skin-care/products/bioaqua-horse-oil-cream-anti-aging-cream>

(٦) (BioAqua Acne Rejuvenation and Cream). ينظر: <https://thebioaqua.com/products/bioaqua-pure-skin-removal-of-acne-acne-scars-shrink-pores-oil-control-acne-rejuvenation-moisturizing-cream>.

أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم  
وكريم غارنير<sup>(١)</sup>.

- ما يوضع للحماية من أثر أشعة الشمس، مثل: كريم غارنير<sup>(٢)</sup>.

٤- الأدهان التي توضع على الشفتين، ومن أهمها:

- ما يوضع لترطيب الشفاه، كما في: مرهم بليستك<sup>(٣)</sup>.

٥- الأدهان التي توضع على الإبطين، ومن أهمها:

- ما يوضع لمنع العرق والرائحة الكريهة، وهي أنواع متعددة، منها: منتجات نيفيا للعناية بالإبطين<sup>(٤)</sup>.

٦- الأدهان التي توضع على اليدين، ومن أهمها:

- ما يوضع لتنظيف اليدين والقضاء على الجراثيم فيهما، ومن ذلك: كريم أكور للتنظيف<sup>(٥)</sup>.

- ما يوضع لتغذية اليدين بالفيتامينات والحماية من التجاعيد، مثل: كريم كيو في هاند<sup>(٦)</sup>.

- ما يوضع لحماية اليدين من أشعة الشمس، كما في مرهم: كريم كيو في هاند<sup>(٧)</sup>.

(١) (Garnier Cream): المنتج لتفتيح الوجه، ومنع ظهور حب الشباب أيضا، ومنع ضرر أشعة الشمس أيضا.

<https://www.garnier.in/about-our-brands/skin-naturals/light-complete/light-complete-serum-cream-uv>.

(٢) المنتج السابق.

(٣) (Blistex): ينظر:

<https://sa.iherb.com/pr/Blistex-Medicated-Lip-Ointment-35-oz-10-g/44052>

(٤) (NEVIA DEODORANT). ينظر:

<https://www.nivea-me.com/ar-me/products/body/deo>.

(٥) (ACURE Radically-Rejuvenating) . ينظر:

<https://sa.iherb.com/pr/Acure-Radically-Rejuvenating-Cleansing-Cream-4-fl-oz-118-ml/36377>

(٦) (QV HAND CREAM): صرح موقع المنتج باحتوائه على نوع من الكحول. ينظر:

<https://www.qvskincare.com.au/products/body/hand-creams/qv-hand-cream.html>.

(٧) (QV HAND CREAM WITH SPF 15): صرح موقع المنتج باحتوائه على أنواع من الكحول، وعدم احتوائه على الطيب. ينظر:

<https://www.qvskincare.com.au/products/body/hand-creams/qv-hand-cream-with-spf-15.html>.

## حکم استعمال المخرم للمراهم

- ٧- الأدهان التي توضع على سائر الجسد، ومن أهمها:
- ما يوضع لترطيب البشرة، مثل: كريم إيوسيرين<sup>(١)</sup>.
  - ما يوضع لمنع ظهور التجاعيد، ومن ذلك منتجات كريمات إيفا كولاجين<sup>(٢)</sup>.
  - ما يوضع لطرد البعوض من الجسد، مثل: كريم أودوموس<sup>(٣)</sup>.
- ثانياً: أنواعها من حيث استخدامها، فهذا على النحو الآتي:
- ١- الأدهان الخاصة للرجال، مثل: كريم نيفيا للرجال<sup>(٤)</sup>، ومثل كريم غارنير للرجال لمنع حب الشباب<sup>(٥)</sup>.
  - ٢- الأدهان الخاصة للنساء، مثل: ما سبق الإشارة إليه من المستحضرات الدهنية التجميلية الخاصة بالنساء.
  - ٣- الأدهان المشتركة، مثل: أويتمينت هورس أويل<sup>(٦)</sup>.

(١) (EUCERIN CREAM): وهذا الكريم مشتمل على الزيوت المعدنية.

<https://www.eucerinus.com/our-research/ingredients>

(٢) (Eva Collagen). ينظر : [https://shop.eva-cosmetics.com/en/the-ultimate-skin-](https://shop.eva-cosmetics.com/en/the-ultimate-skin-care-routine-30.html)

[care-routine-30.html](https://shop.eva-cosmetics.com/en/the-ultimate-skin-care-routine-30.html)

(٣) (ODOMOS Mosquito Repellent Cream): منتج من شركة دابور بالهند، وعندهم أنواع

من المنتجات للحماية من البعوض، ومنها ما كان على شكل لوشيون، ومنها كان على

شكل كريم، وغير ذلك. ينظر : <http://www.odomosprotect.com>.

(٤) (NEVIA CREAM FOR MEN). ينظر :

<https://www.nivea-me.com/ar-me/products/men/creme-for-men>.

(٥) (GARNIER MEN - Acno Fight Pimple Clearing Whitening Cream): ينظر :

<https://www.garnier.in/shop-products/men-moisturizer>

(٦) (Horse Oil Ointment Miracle Cream): المنتج للوقاية عن التجاعيد، ومنع علامات

الشيخوخة المبكرة. وصرح موقع المنتج باحتوائه على زيت الخيل وزيت الزيتون ونوع من

الكحول، وأنه للجنسين الذكر والأنثى. ينظر :

[https://thebioaqua.com/collections/face-care-skin-care/products/bioaqua-horse-oil-](https://thebioaqua.com/collections/face-care-skin-care/products/bioaqua-horse-oil-cream-anti-aging-cream)

[cream-anti-aging-cream](https://thebioaqua.com/collections/face-care-skin-care/products/bioaqua-horse-oil-cream-anti-aging-cream).

## أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم

ثالثاً: أنواعها من حيث اشتمالها على الكحول:

١- مراهم تحتوي على كحول في تركيبها، مثل: كريم أولاي للترطيب<sup>(١)</sup>.

٢- مراهم لا تحتوي على كحول في تركيبها، مثل: كريم بريلكريم للشعر<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: أنواعها من حيث اشتمالها على الطيب والروائح الزكية:

١- مراهم تحتوي على روائح عطرية، وهي مقصودة من استعمالها، ومن ذلك: كريم لتنعيم البشرة من شركة فيبيكس<sup>(٣)</sup>.

٢- مراهم تحتوي على روائح عطرية في تركيبها، لكنها غير مقصودة في استعمالها، مثل: بعض منتجات نيوتروجينا<sup>(٤)</sup>.

٣- مراهم لا تحتوي على أي روائح عطرية. مثل: بعض منتجات أولاي<sup>(٥)</sup>، وكريم كيو في هاند<sup>(٦)</sup>.

وسياتي تفصيل ذلك في المبحث الأول إن شاء الله.

(١) (OLAY CREAM): صرح موقع المنتج باحتوائه على أنواع من الكحول.

<https://www.olay.com/en-us/skin-care-products/regenerist-micro-sculpting-cream-moisturizer>

(٢) (Brylcreem): ففي موقع المنتج، صرح بعدم احتوائه على الكحول. ينظر:

<https://www.brylcreemusa.com/faqs/>

(٣) (VEBIX Fluid Body Cream): وفي وصف المنتج في النشرة باللغة الإنجليزية التي يمكن تحميلها من موقعه الرسمي (الموقع باللغة الإيطالية)، هذا كريم يوضع على البشرة لسائر الجسد؛ للحصول على النعومة والرائحة الطيبة في البشرة، ولتغذيتها بالفيتامينات التي تحتاج إليها. ينظر: <https://vebix.it/>.

(٤) (NEUTROGENA): في موقع المنتج صرح باحتوائها على العطر في قائمة مكونات المنتج. ينظر:

<https://www.neutrogena.com/skin/skin-moisturizers/rapid-wrinkle-repair-regenerating-anti-wrinkle-retinol-cream-hyaluronic-acid/6811098.html?cgid=skin-moisturizers#start=1>

(٥) (OLAY). ينظر: <https://www.olay.com/fragrance-free>.

(٦) (QV HAND CREAM WITH SPF 15): صرح موقع المنتج باحتوائه على أنواع من الكحول، وعدم احتوائه على الطيب. ينظر:

<https://www.qvskincare.com.au/products/body/hand-creams/qv-hand-cream-with-spf-15.html>

## حکم استعمال المحرّم للمراهم

خامساً: أنواعها من حيث الغرض من وضعها:

وهي تختلف باختلاف دواعي استعمالها، وهي التي ستأتي في المطلب الآتي.

**المطلب الثالث: الأغراض من استعمال المراهم غير العلاجية:**

من خلال ما سبق ذكره في المطلب السابق، فإنه يمكن الوصول إلى عدة استعمالات للمراهم الجلدية غير العلاجية هي:

- ١- للتجميل والتزيين، مثل: ما ذكر من الأدهان لتسريح الشعر وترطيبه، والأدهان التي توضع على الوجه أو الجسد لتفتيح البشرة.
- ٢- للحماية<sup>(١)</sup>، مثل: ما ذكر من الأدهان التي توضع للحماية من ضرر أشعة الشمس، أو الوقاية من البعوض.
- ٣- للتنظيف والقضاء على الجراثيم، مثل: ما ذكر من الأدهان التي توضع لتنقية اليدين من الجراثيم.
- ٤- لأجل ترطيب البشرة أو الشعر، مثل: المرطبات التي سبق ذكرها.
- ٥- تغذية البشرة بما تحتاج إليه من الفيتامينات، مثل: نيفيا، التي سبق ذكرها.
- ٦- بناء التالف من الخلايا ومنع التجاعيد، مثل: كريمات أولاي.
- ٧- ومنها الأدهان التي تُستعمل للوقاية من ظهور حبّ الشباب، مثل: كريم غارنير.

\* \*

---

(١) المقصود هنا الحماية العامة في الأشكال العادية، أما لو استعملت في حالات التخفيف من آثار حروق الشمس مثلاً فتكون خارجة عن حكم المسألة؛ لأنها تُعدّ حينها مراهم علاجية، ويلحق بها حالات الخوف من الأمراض، كما جاء في الإنصاف للمرداوي ٣٠٠/٢: "قوله (ويعذر في ترك الجمعة والجماعة المريض) بلا نزاع، ويعذر أيضاً في تركهما لخوف حدوث المرض". فهذه لا تدخل فيما نحن بصدده هنا، والله أعلم.

أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم

## المبحث الأول

### تركيب المراهم غير العلاجية وواقع الناس في الحاجة إليها

وفيه مطلبان:

#### المطلب الأول: التركيب العطري والكحولي للمراهم غير العلاجية:

من خلال الاطلاع على المصادر المتعلقة بالمراهم نلاحظ أن العديد من المراهم الجلدية -العلاجية وغير العلاجية- تحتوي على مواد زيتية عطرية، وبالأخص مراهم التلطيف وكريمات الوقاية من الشمس، والتي تشكل نسبة كبيرة من المراهم والكريمات التي قد يحتاج إليها المحرم، وعلى الرغم من ذلك فإن هذا التركيب العطري لا يُصنّف ضمن المواد الفعالة لهذه المراهم والكريمات الجلدية<sup>(١)</sup>. وقد أكد لي هذه المعلومة فضيلة الدكتور (سعود باوزير)<sup>(٢)(٣)</sup>.

ومما قد يفاجئ البعض أن العديد من المراهم الجلدية وبالأخص غير العلاجية، تحتوي على نسب متفاوتة من الكحول قد تصل نسبتها إلى ٢٥%<sup>(٤)</sup>.  
المطلب الثاني: واقع الناس بالنسبة لاستعمال المراهم الجلدية غير العلاجية:

لا تُستغرب عناية الإنسان بجلده؛ إذ هو أكبر أعضاء الجسم، كما أن دوره هام جداً بالنسبة للإنسان؛ المتمثل في حماية الجسم من الجراثيم، والمحافظة على

(١) ينظر: "دراسة تحليلية لكريمات التجميل والزيوت الواقية من أشعة الشمس"، لشاهيناز طرابلسية، (ص ٥-١٤)، و"الكيمواويات المصنعة في حياتنا اليومية"، للدكتور محمد حلمي على النجدي، (ص ١٣-١٤).

(٢) أستاذ مساعد في قسم الكيمياء الصيدلانية، في كلية الصيدلة في جامعة أم القرى.  
(٣) وذلك برسالة (واتس أب) خاصة، بتاريخ ٦ / ١ / ٢٠١٧م، حيث قال ما نصه: "تعم صحيح، بعض الكريمات يوضع فيها عطور، وخصوصاً كريمات التجميل، بينما ليس كل كريمات المعالجة يوضع؟".

(٤) ينظر: "دراسة تحليلية لكريمات التجميل والزيوت الواقية من أشعة الشمس"، لشاهيناز طرابلسية، (ص ٥ وما بعدها)، و"الكيمواويات المصنعة في حياتنا اليومية"، للدكتور محمد حلمي على النجدي، (ص ١٢-١٥).

## حکم استعمال المخرم للمراهم

كمية السوائل الموجودة في الجسم، علاوة على أنه الذي يُعطي الإنسان شكله الجميل، يتضح ذلك لمن رأى شخصاً محروقاً بدون جلد<sup>(١)</sup>.  
وقد تفاوت الناس في استعمال المراهم الجلدية غير العلاجية لعدة اعتبارات، أهمها:

### أولاً: تفاوت الاهتمام بالمظهر والشكل الخارجي؛ لأسباب مختلفة:

- اختلاف الجنس، فلا شك أن الأنثى أكثر اهتماماً بمظهرها وشكلها، لذلك لا غرابة في أن نجد النساء أكثر استعمالاً للمراهم غير العلاجية من الرجال.
- اختلاف الفئة العمرية؛ حيث إن المراهقين أشد كلفاً بمظهرهم وشخصيتهم، لذا فإن ميلهم لاستخدام المراهم غير العلاجية أكثر من الأشخاص في المراحل العمرية الأخرى.
- اختلاف المرتبة الاجتماعية، فالأغنياء -لقدرتهم المالية- أكثر استعمالاً للمراهم الجلدية غير العلاجية، بينما الطبقة الفقيرة هي الأقل استعمالاً لها، خاصة في المراهم ذات الأسعار المرتفعة، وإن كانت الطبقات الفقيرة لا تخلو من استخدام للعديد من المراهم.

### ثانياً: تفاوت الاهتمام بالنظافة الشخصية، لأسباب مختلفة:

- اختلاف البيئة العامة أو الخاصة؛ فالأشخاص الذين ينتمون إلى بيئة لا يعتني أهلها بالضوابط الصحية يختلفون عن من يقابلهم من الأشخاص الذين يلزمهم الوسواس من الجراثيم، وبينهم المتوسطون في ذلك، واستخدامهم لمراهم التنظيف والتعقيم مختلف اختلافاً شاسعاً كما هو ظاهر.
- اختلاف الأحوال بالنسبة للأمراض والأوبئة، فحال الناس وقت الوباء، ليس كحالهم وقت النقاء، في استعمالهم للمراهم المعقمة.

(١) ينظر: "الكيمواويات المصنعة في حياتنا اليومية"، للدكتور محمد حلمي على النجدي، (ص ١٣)، و"البنوك الطبية البشرية" للدكتور إسماعيل غازي مرحبا (ص ٥٦٥-٥٦٨).

===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم =====

-اختلاف العمل، فمن يعمل في بيئة تكثر فيها الجراثيم، فإنه من البدهي أن يكثُر من استعمال المراهم المعقمات، بخلاف من يعمل في بيئة نظيفة.

ثالثاً: تفاوت قدرات الناس في تحمل المؤثرات المختلفة، لأسباب مختلفة:

- حيث تختلف بُنية الناس فيما بينهم؛ فمنهم شديد البنية، يتحمل شدة الحرارة أو يتحمل شدة تيارات الهواء الحار أو البارد، بينما بعض الناس ضعيف البنية، لا يتحمل التعرُّض للشمس أو الحرارة أو الرياح الشديدة، فمن هنا تختلف استعمالاتهم للمراهم المرطبة والملينة والمغذية.

- وأيضاً تختلف القدرة النفسية للأشخاص تبعاً لتفاوت البيئة التي يعيش فيها، فبيئتنا الإسلامية تختلف عن البيئة في بريطانيا مثلاً، التي فيها "مرضى لديهم مشاكل مثل حب الشباب قد تجعلهم عرضة لخطر الانتحار الحقيقي"<sup>(١)</sup>!! فمن هنا قد يقال بجواز وضع الأدهان التي تمنع ظهور حب الشباب؛ لهذا الاعتبار.

ولذا كان على من يتصدى للفتوى عدم التسرع في منع استخدام الأدهان أو المراهم غير الدوائية أو إباحة ذلك - حسب اختلاف المذاهب الفقهية الذي سيأتي تفصيله في المبحث الثاني- حتى يتحقق من واقعه الصحي، وليس كل الناس يأخذون نفس الحكم الشرعي.

---

(١) ينظر: أمراض الجلد الشائعة، تأليف الدكتور تومس إف بوينر، ترجمة: الدكتور خالد بن محمد الغامدي، ط النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود - الرياض، ١٤٢٩ هـ (ص ٢٢).



## المبحث الثاني

### الحكم الشرعي لاستعمال المراهم غير العلاجية للمحرم

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول: الحكم الإجمالي لاستعمال المراهم غير العلاجية:**

نحتاج للوصول إلى الحكم الشرعي إلى النظر في كلام الفقهاء في محظورات الإحرام، وإسقاطه على المراهم غير العلاجية، ثم عرض أدلتهم، تمهيداً للترجيح في المسألة.

وهذا تلخيص لما ذكره الفقهاء في كتبهم مما يمكن به معرفة الحكم الشرعي للمراهم الجلدية غير الدوائية:

**أولاً: حاصل مذهب الحنفية:**

ما يُدهن على البدن ثلاثة أنواع:

**الأول: الطيب المحض:** وتجب به الكفارة على أي وجه استعمل.

**الثاني:** ما ليس بطيب في نفسه، ولا فيه معنى الطيب، ولا يصير طيباً بوجه، كالشحم فلا تجب به كفارة سواء أكل أو دهن أو استعمل للتداوي.

**الثالث:** ما ليس بطيب ولكنه أصل الطيب؛ يُستعمل على الوجه الطيب، ويُستعمل على وجه الإدام، كالزيت: يُعتبر فيه الاستعمال؛ فإن استعمل استعمال الأدهان في البدن، يُعطى حكم الطيب، وإن استعمل في مأكول أو تداوٍ لا يُعطى له حكم الطيب.

## أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم

وما نحن بصدد يتعلق بالنوع الثالث؛ فإن دهن بذلك في عضو كامل<sup>(١)</sup>،  
وجب عليه دم، وإن كان بأقل من ذلك فعليه صدقة. وإن ادهن بذلك على وجه  
التداوي فلا شيء عليه<sup>(٢)</sup>.

**التطبيق المعاصر:** يقتضي مذهب الحنفية أن استعمال المحرم المراهم غير  
العلاجية دهاناً لا يجوز، مطيبة كانت أو غير مطيبة.  
أما بالنسبة للفدية فلا تجب إلا أن تُستعمل على وجه التطيب في عضو  
كامل.

### ثانياً: حاصل مذهب المالكية:

يحرم على المحرم استعمال الدهن، سواء أكان مطيباً، أم غير مطيب. وإذا  
دهن بذلك المحرم لحيته أو شعر رأسه أو جسده كله أو بعضه؛ لغير علة -  
كالزينة أو التحسين - لزمه الفدية.

وإن أدهن بالمطيب منه لعة في جسده أو بعضه لزمه فدية أيضاً. وإن أدهن  
بغير المطيب منه لعة في باطن الكف والرجل فلا فدية ولا حرمة. وإن أدهن بغير  
المطيب منه لعة في بقية الجسد - أي: غير باطن الكف والرجل - ففي لزوم  
الفدية قولان<sup>(٣)</sup>، والصحيح لا فدية فيه أيضاً<sup>(٤)</sup>.

(١) كالفخذ والرجل والساق والكف والرقبة ونحوها، فإن تطيب في مواضع متفرقة، يُجمع كله،  
فإذا بلغ عضواً كاملاً يجب عليه الدم.

انظر: بدائع الصنائع للكاساني ١٨٩/٢-١٩٠، والمبسوط للسرخسي ١٢٢/٤، والجوهرة  
النيرة للحدادي ١/١٦٨، ١٦٩.

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي ١٢٢/٤-١٢٣، وبدائع الصنائع للكاساني ١٨٩/٢-١٩٠،  
والهداية للمرغيناني ١/١٥٧، وتبيين الحقائق للزيلعي ٢/٥٣، والعناية شرح الهداية للبابرتي  
٢٧/٣، وحاشية ابن عابدين ٢/٥٤٦.

(٣) انظر: الجامع لمسائل المدونة لابن يونس ٥/٦٦٧-٦٧٠، والتوضيح في شرح مختصر  
ابن الحاجب لخليل ٣/٨٥-٨٦، وشرح مختصر خليل للخرشي ٢/٣٥١، والشرح الكبير  
مع حاشية الدسوقي ٢/٦٠-٦١، ومنح الجليل لعليش ٢/٣١٦-٣١٧، وأسهل المدارك  
للكشناوي ١/٤٨٣.

(٤) انظر: الجامع لمسائل المدونة ٥/٦٦٧، والتوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب ٣/٨٥-  
٨٦.

## حکم استعمال المحرّم للمراهم

**التطبيق المعاصر:** يقتضي مذهب المالكية تحريم استعمال المحرّم المراهم غير العلاجية، مطيبة كانت أو غير مطيبة؛ فإذا استعمل ذلك المحرّم في جسده كله أو بعضه فعليه الفدية.

**ثالثاً: حاصل مذهب الشافعية:** أن إدهان المحرّم فيه تفصيل: إن كان إدهانه بمطيب فيحرم. فإن أدهن به شعر رأسه أو لحيته أو جسده كله أو بعضه، وجب عليه الفدية<sup>(١)</sup>.

وإن كان إدهانه بغير مطيب فيحرم في شعر الرأس واللحية<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>. وإن فعل ذلك فعليه الفدية<sup>(٤)</sup>. وكذلك يحرم في الرأس المحلوق، فإن وضعه عليه وجب الفدية أيضاً على الأصح<sup>(٥)</sup>. ولا يحرم في بقية الجسد والشعور أو في رأس الأقرع أو الأصلع أو في ذقن الأمد، ولا فدية على ذلك<sup>(٦)</sup>.

**التطبيق المعاصر:** يقتضي مذهب الشافعية أن ادهان المحرّم بالمطيب من المراهم غير الدوائية لا يجوز مطلقاً، ويترتب على ادهانه به وجوب الفدية. وأما غير المطيب منها فلا يجوز للمحرّم الادهان بها في اللحية وشعر الرأس والوجه والرأس المحلوق، وعليه الفدية إذا استعملها، وأما استعماله لها في سائر جسده فيجوز ولا فدية فيه.

(١) انظر: روضة الطالبين ١٢٩/٣، وعمدة السالك ص ١٢٨.

(٢) بقية شعور الوجه كالحاجب والشارب والعنقفة والعدارين كاللحية. انظر: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ٣٤٦/٢، وفتح الوهاب ١٧٩/١.

(٣) انظر: روضة الطالبين ١٣٣/٣، ونهاية المطلب ٢٦٨/٤، وعمدة السالك ١٢٨، وأسنى المطالب ٥٠٩/١.

(٤) انظر: مختصر المزني ١٦٣/٨، وأسنى المطالب ٥٠٩/١، وفتح الوهاب ١٧٩/١.

(٥) انظر: روضة الطالبين ١٣٣/٣، وفتح الوهاب ١٧٩/١، وتحفة المحتاج ١٦٣/٤، وأسنى المطالب ٥٠٩/١.

(٦) انظر: مختصر المزني ١٦٣/٨، وروضة الطالبين ١٣٣/٣، وأسنى المطالب ٥٠٩/١، وفتح الوهاب ١٧٩/١، وعمدة السالك ١٢٨.

## ===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم =====

**رابعاً: حاصل مذهب الحنابلة:** أن إدهان المحرم فيه تفصيل: إن كان ذلك

بالمطيب من الأدهان، فلا يجوز. وإن ادهن بذلك وجب عليه الفدية<sup>(١)</sup>.

وأما إن كان بغير المطيب منها فيجوز للمحرم الإدهان به، ولا فدية عليه،

سواء أكان في الرأس أم غيره<sup>(٢)</sup>.

**التطبيق المعاصر:** يقتضي مذهب الحنابلة أن المراهم غير الدوائية إن كانت

مطيبة فلا يجوز للمحرم الإدهان بها في الرأس أو غيره، وعليه الفدية في ذلك.

وأما المراهم غير المطيبة فيجوز للمحرم استعمالها ولا فدية عليه.

**المطلب الثاني: تفصيل الحكم الشرعي لاستعمال المحرم المراهم غير الدوائية**

**لغير التداوي وأدلة كل قول:**

من خلال ما سبق سرده من مذاهب الفقهاء<sup>(٣)</sup> يمكن لنا أن نفضل الحكم

الشرعي لاستعمال المحرم المراهم غير العلاجية في الفروع الآتية:

الفرع الأول: حكم إدهان المحرم جسده بالمطيب من المراهم غير العلاجية.

الفرع الثاني: حكم إدهان المحرم شعره بغير المطيب من المراهم غير

العلاجية.

الفرع الثالث: حكم إدهان المحرم جسده بغير المطيب من المراهم غير

العلاجية.

الفرع الرابع: حكم الفدية في استعمال المحرم للمراهم غير العلاجية.

**الفرع الأول: حكم إدهان المحرم جسده بالمطيب من المراهم غير العلاجية:**

اتفق الفقهاء من المذاهب الأربعة على أنه يحرم على المحرم إدهان جسده -

كله أو بعضه، شعره أو بشرته - بالمطيب من المراهم غير الدوائية<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر: المغني ١٥٠/٥، وكشاف القناع ٤٢٩/٢، والروض المربع ٨٤/٢.

(٢) انظر: المغني ١٥٠/٥، وكشاف القناع ٤٣٠/٢-٤٣١، والروض المربع ٨٥/٢، وشرح منتهى الإرادات ٥٤٢/١.

(٣) لذا لن أقوم بإعادة توثيق أقوال المذاهب في الفروع الآتية، حيث سبق ذلك قريباً، أما الاستدلالات فستكون موثقة بإذن الله تعالى.

(٤) إذا استعملت على وجه التطيب عند الحنفية، وعند الحنابلة: إذا كانت مما تُقصد رائحتها، كما سبق.

## حکم استعمال المحرم للمراهم

وأفتى به من المعاصرين: العلامة الألباني<sup>(١)</sup>، وشيخنا الدكتور سليمان الرحيلي<sup>(٢)</sup>، والشيخ الدكتور عبد السلام بن محمد الشويعر<sup>(٣)</sup>.

(١) حيث سئل الشيخ: هل يجوز للمحرم دهن رأسه بغير الطيب الزيتي مثلاً؟ فأجاب الشيخ: "يجوز ما دام أنه لا طيب فيه".

انظره في: أحكام الحج والعمرة ٢ للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، محاضرات مفرغة، الصوتيات، على موقع إسلام ويب على الرابط (تم استرجاع المعلومة في ١٤٤١/٨/٢٤هـ):

<https://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&audioid=109433#1094>

47

(٢) حيث يقول حفظه الله تعالى: "هل يجوز للمحرم أن يضع المراهم؟ المراهم إذا لم يكن فيها طيباً، يجوز للمحرم أن يضعها ولا حرج، ولا شيء عليه، أما إذا كان في المرهم طيب، وليس رائحة؛ لأن المراهم فيها روائح، لكن الكلام: هل مضاف إليها طيب؟ فإذا كان المرهم يُضاف إليه الطيب واحتاجه الإنسان ولا يوجد بديل له، فإنه يجوز للإنسان أن يستعمله، ولكن عليه الفدية، أما إذا كان المرهم ليس فيه طيب، وإنما فيه رائحة المراهم والأدوية ونحو ذلك، فهذا يجوز للمحرم أن يستعمله ولا شيء عليه، كذلك مثلاً مطريات الجلد، بعض الناس إذا تعرض للشمس أو الهواء يحصل له جفاف يؤذي في جلده، يجوز أن يضع المطريات على الجلد التي تمنع حصول هذا، ما دام أنه ليس فيه طيب، فيبحث عن المراهم والملطفات للجلد التي لا طيب فيها ويستعملها ولا حرج عليه".  
ينظر: المقطع بعنوان: حكم استعمال المحرم للمراهم، للشيخ سليمان الرحيلي، في قناة السنة سفينة النجاة في موقع اليوتيوب على الرابط (تاريخ استرجاع المعلومة ١٤٤١/٨/٢٤هـ):

<https://www.youtube.com/watch?v=Ss0XoghqYk4>.

(٣) ينظر: مقاله (فقه حج المريض) منشور في موقع صيد الفوائد، على الرابط:

<https://www.saaaid.net/mktarat/hajj/163.htm>

حيث جاء في المقال (تاريخ استرجاع المعلومة ١٤٤١/٨/٢٤هـ) ما نصه: "والمقصود بالطيب هو ما أريد منه الرائحة الطيبة وقصد من استخدامه ذلك، وعلى هذا فاستخدام بعض الكريمات التي قد تكون لها رائحة زكية إذا كان المقصود منها إنما هو المعالجة بها ولم يقصد منها الطيب فإنه لا يُوجبُ الفدية على من فعلها.  
وكذا سائر الأدهان والكريمات يجوز استخدامها للمحرم بدون كراهة لحاجة أو لغيرها، كالأدهان التي تستخدم لمنع الاحتكاك، أو للتشققات الجلدية ونحو ذلك.  
أما إن كانت مطيِّبة فإن استخدمها لأجل الطيب وجبت الفدية، وإن استخدمها لغير ذلك جاز . ومثلها في الحكم الصابون الذي يغسل به الجسد".

## أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم

مع أهمية التفريق هنا بين المطيب من المراهم، وما فيه رائحة زكية، فالمحرّم هنا هو ما فيه طيب مخلوط مع المراهم، أما مجرد الرائحة الزكية فلا تدخل في تحريم المطيب<sup>(١)</sup>، ولكن حكمها سيتضح في غير المطيب لأنه منه. ومن دهن من ذلك شيئاً فعليه إزالته<sup>(٢)</sup>.

الأدلة على ذلك:

أولاً: الأدلة التي تدل على تحريم الطيب على المحرم، ومنها:

**الدليل الأول:** عن ابن عباس رضي الله عنهم: أن رجلاً وقصه بعيه ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو محرم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين، ولا تمسوه طيباً، ولا تخمروا رأسه، فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً»<sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثاني:** حديث عبد الله بن عمر، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم؟ قال: «لا يلبس المحرم القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا ثوباً مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين، ألا يجد نعلين فليقطعهما، حتى يكونا أسفل من الكعبين»<sup>(٤)</sup>.

**الدليل الثالث:** عن يعلى بن أمية رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة، عليه جبة وعليها خلوق - أو قال أثر صفرة - فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ قال: وأنزل على النبي صلى الله

(١) انظر: الحاوي الكبير للماوردي ٩٩/٤، والمغني لابن قدامة ١٤١/٥، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ٥٤٢/١، والشرح الممتع للعثيمين ١٣٩/٧.

(٢) انظر: المحلى لابن حزم ٢٩١/٥، وشرح الزركشي على مختصر الخرقى ٣٣١/٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه الحديث رقم (١٢٦٧)، واللفظ له، ومسلم في صحيحه الحديث رقم (١٢٠٦).

(٤) رواه البخاري في صحيحه الحديث رقم (١٨٣٨)، ومسلم في صحيحه الحديث رقم (١١٧٧)، واللفظ له.

## حکم استعمال المخرم للمراهم

عليه وسلم الوحي، فستر بثوب، وكان يعلى يقول: وددت أني أرى النبي صلى الله عليه وسلم وقد نزل عليه الوحي، قال فقال: أيسرك أن تنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أنزل عليه الوحي؟ قال: فرفع عمر طرف الثوب، فنظرت إليه له غطيط، - قال وأحسبه قال - كغطيط البكر، قال فلما سري عنه قال: «أين السائل عن العمرة؟ اغسل عنك أثر الصفرة - أو قال أثر الخلق - واخلع عنك جبتك، واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك»<sup>(١)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن الإدهان بدهن فيه طيب، فهو كالإدهان بالطيب الممنوع على المحرم، لأنه سوف يعلق به من الطيب وتبقى رائحته<sup>(٢)</sup>.

**ثانياً: الأدلة التي تدل على أنه يجب على الحاج أن يكون شعثاً، ومنها:**

**الدليل الأول:** حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((إن الله عز وجل يباهي الملائكة بأهل عرفات، يقول: انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً))<sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثاني:** حديث عبد الله بن عمر، قال: قام رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: من الحاج يا رسول الله؟ قال: ((الشعث التفل))<sup>(٤)</sup>.

**الدليل الثالث:** أثر عمر بن الخطاب قال: "يا أهل مكة! ما شأن الناس يأتون شعثاً وأنتم مدهنون؟! أهلوا إذا رأيتم الهلال"<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري في صحيحه الحديث رقم (١٧٨٩)، ومسلم في صحيحه الحديث رقم (١١٨٠)، واللفظ له.

(٢) انظر: شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الحج (٢/ ١١٩)، والشرح الممتع للعثيمين ١٣٩/٧.

(٣) رواه أحمد في مسنده برقم (٨٠٤٦)، وصححه ابن خزيمة فأخرجه في صحيحه برقم (٢٨٣٩)، وابن حبان في صحيحه برقم (٣٨٥٢) والحاكم في المستدرک ٤٦٥/١.

(٤) رواه الترمذي في جامعه برقم (٢٩٩٨)، واللفظ له، وقال: "هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل العلم في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه"، وابن ماجه في سننه برقم (٢٨٩٦).

(٥) رواه مالك في الموطأ ٣٣٩/١.

## أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم

**الدليل الرابع:** قول عمر بن الخطاب أيضاً: ((المحرم أشعث أغبر))<sup>(١)</sup>.  
وجه الدلالة من الأدلة السابقة: أن ما سبق ذكره من الأدلة يدل على أن الواجب في الحاج أن يكون حاله أشعث أغبر، واستعماله للدهن -ولو كان غير مطيب- ينافي كونه أشعث أغبر، فلا يجوز ذلك<sup>(٢)</sup>.

**الدليل الخامس:** أن هذه المراهم غالباً ما تستعمل للزينة والترفيه، فينافي الحالة التي يجب أن يكون عليها الحج من كونه أشعث أغبر<sup>(٣)</sup>.

**الفرع الثاني: حكم إدهان المحرم شعره وبدنه بغير المطيب من المراهم غير العلاجية:**

اختلفت أقوال الفقهاء في إدهان المحرم شعر رأسه أو لحيته أو سائر بدنه بغير المطيب من المراهم غير العلاجية؛ على ثلاثة مذاهب:

**المذهب الأول:** أنه يحرم مطلقاً.

وهو مذهب الحنفية، والمالكية.

**المذهب الثاني:** أنه يحرم إدهان المحرم شعر رأسه أو لحيته، ولا يحرم

إدهانه في سائر بدنه.

وهو مذهب الشافعية<sup>(٤)</sup>.

**المذهب الثاني:** أنه يجوز مطلقاً.

وهو مذهب الحنابلة.

ووقفه أفتى العلامة الألباني، وشيخنا الدكتور سليمان الرحيلي، والشيخ عبد

السلام بن محمد الشويعر<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو يوسف في كتاب الآثار (ص ٩٧).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي ٨/٣، ١٢٢/٤. المحيط البرهاني ٤٥٣/٢. الاختيار ١٤٥/١،

وتحفة المحتاج لابن حجر ١٦٩/٤.

(٣) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي ٣٥١/٢.

(٤) ويدخل عندهم في هذا التحريم المحلوق منهما، كما سبق.

(٥) وسبق نقل فتاويهم وتوثيقها في الفرع الأول.



## حکم استعمال المحرم للمراهم

أدلة المذاهب ومناقشتها:

### أدلة القول القائل بالتحريم مطلقاً:

أولاً: ما سبق ذكره من أدلة تحريم الدهن المطيب، من كون المطلوب أن يكون شعناً.

وجه الدلالة: أن ما سبق ذكره من الأدلة يدل على أن الواجب في الحاج أن يكون حاله أشعث أغبر، واستعماله للدهن ينافي كونه أشعث أغبر، فلا يجوز<sup>(١)</sup>.

الرد على هذا الاستدلال: أن الأدلة لا تدل على تحريم إزالة الشعث، بل هو جائز، خاصة فيما ورد النصّ على جوازه<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: أن الزيت يُعدّ طيباً، وبالتالي تُعدّ المراهم -وهي تحتوي على كمية كبيرة من الزيت- أدهاناً مطيبة، فتحرم على المحرم كما سبق، والدليل على أن الزيت طيب:

الدليل الأول: ما روي عن أم حبيبة - رضي الله عنها - أنه لما نعي إليها وفاة أخيها قعدت ثلاثة أيام، ثم استدعت بزنة زيت، وقالت: ما لي إلى الطيب من حاجة لكني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً))<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: التجريد للقدوري ١٨١٠/٤، والمبسوط للسرخسي ٨/٣، ١٢٢/٤، والمحيط البرهاني ٤٥٣/٢، والاختيار ١٤٥/١، وشرح مختصر خليل للخرشي ٣٥١/٢-٣٥٢، شرح الزرقاني ٥٢٣-٤٢٤، ونهاية المطلب ٢٦٨/٤، وبحر المذهب ٤٤٨/٣-٤٤٩، والنجم الوهاج ٥٨٢/٣-٥٨٣.

(٢) انظر: نهاية المطلب للجويني ٢٥١/١٥-٢٥٢، والتعليقة الكبيرة لأبي يعلى ٣٨٢/١، وزاد المعاد لابن القيم ٢٢٢/٢.

(٣) ذكر الكاساني الحديث بهذا اللفظ بذكر الزيت، وذكره قريباً منه القدوري في التجريد ١٨١٠-١٨٠٩/٤. ولم أقف عليه مسنداً بذكر الزيت.

والحديث أخرجه البخاري الحديث رقم (٥٣٤٥)، ومسلم برقم (١٤٨٦)، وغيرهما، وفيه أنها دعت بطيب وليس بزيت.

===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم =====

**وجه الدلالة:** أن أم حبيبة سمّت الزيت طيباً<sup>(١)</sup>، فدل على أنه طيب فعلاً،  
وحكمه حكم الطيب.

ويمكن أن يُردّ على هذا الاستدلال: أنه لم يصح ذكر الزيت في الحديث،  
وإنما الصحيح أنها دعت بطيب.

**الدليل الثاني:** أثر عن علي رضي الله عنه أنه كان يدهن عند الإحرام  
بالزيت<sup>(٢)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن استعماله له كان على وجه التطيب، وهذا يدل على أنه  
طيب<sup>(٣)</sup>.

**الرد على هذا الاستدلال:** أنه يحتمل أن يكون قصد بهذا الإدهان التداوي به،  
لأنه مبارك، لا أنه على وجه الطيب<sup>(٤)</sup>.

**ثالثاً:** أن هذه المراهم تشتمل على زيوت، والزيت أصل الطيب، والمراهم لم  
تكتسب من هذه الأشياء إلا الرائحة، ولا تجب الفدية بمجرد الرائحة، فإن الحكم  
يتعلق بالعين، وهو الزيت<sup>(٥)</sup>.

**الرد على هذا الاستدلال:** أن قولهم: "لا تجب الفدية بمجرد الرائحة" غير  
مسلم؛ لأن المقصود من الطيب رائحته دون جرمه، وكذلك فإن غاية الطيب هو  
الشم، فإذا كان كذلك لم يكن هناك فرق بين ما طيب برائحته من غير جرمه،  
وبين ما خلط بجرم الطيب<sup>(٦)</sup>.

---

(١) انظر: التجريد للقدوري ٤/١٨٠٩-١٨١٠، وبدائع الصنائع للكاساني ٢/١٩٠.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٣٤٩.

(٣) انظر: التعليقة الكبيرة لأبي يعلى ١/٣٨١.

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) انظر: شرح مختصر الطحاوي ٢/٥٥٨، ٥٦٦، والمبسوط للسرخسي ٤/١٢٣، وبدائع

الصنائع للكاساني ٢/١٩٠، والمحيط البرهاني ٢/٤٥٤، والتعليقة الكبيرة لأبي يعلى

١/٣٨١.

(٦) انظر: التعليقة الكبيرة لأبي يعلى ١/٣٨٢.

## حکم استعمال المحرم للمراهم

### أدلة القول القائل بالجواز مطلقاً<sup>(١)</sup>:

**أولاً:** حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهو محرم، غير المقتت). المقتت: المطيب<sup>(٢)</sup> (٣).

**ثانياً:** حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أدهن بزيت غير مقتت وهو محرم). يعنى غير مطيب<sup>(٤)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن الحديثين نصّان في إدهان النبي صلى الله عليه وسلم بالزيت غير المطيب، فدل على جواز إدهان المحرم جسده بما ليس بطيب<sup>(٥)</sup>.

### ونوقش هذا بوجوه:

**الوجه الأول:** أن الحديث ضعيف<sup>(٦)</sup>.

**الوجه الثاني:** إن صح الحديث فإنه يحمل على ما كان بعد التحلل الأول، فحل استعمال الطيب والإدهان بالمطيب أو غير المطيب<sup>(٧)</sup>.

**الرد على هذا الوجه:** أن هذا لا يُسمى محرماً على الإطلاق، فلم يجز حمل الخبر عليه<sup>(٨)</sup>.

(١) الأصل عرض أدلة قول الشافعية القائل بالتفصيل؛ إذ هو القول الثاني، ولكنني آثرت ترتيب الأدلة هكذا لأنها الأنسب من حيث العرض لتعلق أدلة الشافعية بأدلة القول الثالث من جهة الجواز في البدن.

(٢) هذا تفسير الترمذي رحمه الله، وقال ابن الأثير في النهاية ١١/٤: "أي غير مطيب، وهو الذي يطبخ فيه الرياحين حتى تطيب ريحه".

(٣) رواه الترمذي في جامعه الحديث رقم (٩٦٢)، واللفظ له، وقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فرقد السبخي، عن سعيد بن جببر، وقد تكلم يحيى بن سعيد في فرقد السبخي، وروى عنه الناس"، وابن ماجه في سننه الحديث رقم (٣٠٨٣). وضعفه الألباني في تعليقه على جامع الترمذي وسنن ابن ماجه.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى برقم (٩١٨٠)، من نفس طريق الحديث السابق.

(٥) انظر: التعليقة الكبيرة لأبي يعلى ٣٨٠/١.

(٦) انظر: التجريد للقدوري ٤/١٨١٠-١٨١١.

(٧) انظر: المصدر السابق ٤/١٨١٠.

(٨) انظر: التعليقة الكبيرة لأبي يعلى ٣٨١/١.

## أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم

**الوجه الثالث:** على فرض صحة الحديث فإنه يحمل على حال الضرورة<sup>(١)</sup>.

**الوجه الرابع:** إن صح الحديث فإنه يحتمل أنه - صلى الله عليه وسلم - فعل ذلك وكفّر، فلا يكون الحديث حجة<sup>(٢)</sup>.

**الوجه الخامس:** أنه محمول على التدهين في الجسد لا شعر الرأس أو اللحية<sup>(٣)</sup>، أو أنه استعمله في بعض العضو لا في عضو كامل<sup>(٤)</sup>.

**ثالثاً:** أن الدهن لا يستطاب، فليس من الطيب؛ إذ ليس له رائحة مستطابة، ولهذا لو حلف لا يستعمل طيباً، فإنه لا يحنث باستعمال هذا الدهن<sup>(٥)</sup>.

**وأجيب عليه بوجهين:**

**الوجه الأول:** أن الدهن ليس نفس الطيب، ولكنه في حكمه<sup>(٦)</sup>.

**الوجه الثاني:** القول بأنه لو حلف لا يستعمل طيباً فلا يحنث باستعمال الدهن، قال صاحب التجريد: بل الدهن في حكم الطيب، وإن لم يطلق عليه اسم الطيب، فيحنث في مثل هذه الصورة، وتجب عليه الكفارة بذلك<sup>(٧)</sup>.

**رابعاً:** تحريم تدهين عضو من الأعضاء لا يثبت إلا بدليل، ولا دليل من نص أو إجماع، على منع المحرم الإدهان بدهن غير مطيب<sup>(٨)</sup>.

**أدلة القول القائل بحرم إدهان المحرم شعر رأسه أو لحيته، ولا يحرم إدهانه**

**في سائر بدنه:**

**أولاً:** استدل أصحاب هذا القول على التحريم في شعر الرأس واللحية بأدلة

أصحاب القول القائل بالتحريم مطلقاً، وحملوها على شعر الرأس واللحية. واستدلوا

(١) انظر: بدائع الصنائع للكاساني ١٩٠/٢.

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) هذا من أجوبة الشافعية خاصة. انظر: بحر المذهب ٤٤٩/٣.

(٤) هذا من أجوبة الحنفية خاصة. انظر: التجريد للقدوري ١٨١١/٤.

(٥) انظر: التعليقة الكبيرة ٣٨١/١، وبحر المذهب ٤٤٩/٣.

(٦) انظر: التجريد للقدوري ١٨١١/٤.

(٧) انظر: المصدر السابق.

(٨) انظر: المغني ١٥٠/٥، والسيوطي للشوكاني (ص ٣١٣).

## حکم استعمال المحرّم للمراهم

على الجواز في البدن بأدلة القول القائل بالجواز مطلقاً، وحملوها على سائر البدن دون شعر الرأس واللحية<sup>(١)</sup>.

**ثانياً:** وجّهوا الفرق بين شعر الرأس واللحية وباقي البدن بما يلي:

- أن استعمال الدهن في شعر الرأس واللحية يُقصد به تحسين الشعر وترجيله وإزالة الشعث عنه، وليس كذلك سائر البدن؛ لأن هذا المعنى معدوم فيه<sup>(٢)</sup>، فاستعماله للدهن في سائر البدن ليس فيه نفي لكونه أشعث أغبر الذي يجب أن يكون عليه المحرّم، ولا فيه معنى استعمال الطيب<sup>(٣)</sup>.

**وأجيب هذا التوجيه:**

١- أنه إذا استعمل الماء والحمام في رأسه ووجهه، فإنه يقصد به إزالة الشعث وتحسين الشعر، ومع ذلك لا يجب فيه شيء<sup>(٤)</sup>.

**الرد على هذا الجواب:** أن الماء لا يُزيل شعث الشعر، بل قد يزيده<sup>(٥)</sup>.

٢- أنه يجوز أن يقصد باستعمال الدهن في سائر بدنه إزالة القشف والشعث، كما يقصد باستعماله في رأسه ووجهه<sup>(٦)</sup>.

**ثالثاً:** يحرم دهن المحرّم شعره بغير المطيب، قياساً على تحريم دهنه لشعره بالمطيب، بجامع إزالة الشعث في كل<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: ما سبق من توثيق لأدلة القولين السابقين، وما سيأتي من نقاط.

(٢) بل دهن البشرة قد يوجب لصوق الغبار بها. انظر: شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الحج - ١٢١/٢.

(٣) انظر: النجم الوهاج ٥٨٣/٣. أسنى المطالب ٥٠٩/١. فتح الوهاب ١٧٩/١. تحفة المحتاج ١٦٩/٤.

(٤) انظر: التجريد للقدوري ١٨١٩/٤، والتعليقة الكبيرة ٣٨٣/١.

(٥) انظر: نهاية المطلب للجويني ٢٦٩/٤.

(٦) انظر: التعليقة الكبيرة ٣٨٣/١.

(٧) انظر: المغني ١٥٠-١٤٩/٥.

## أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم

الرد على هذا القياس ممن يرى الجواز مطلقاً:

قالوا: لا يصح هذا القياس لأمر:

١- لأن الدهن المطيب يوجب الفدية وإن لم يزل شعناً<sup>(١)</sup>.

٢- ولأن الدهن المطيب يستوي فيه الرأس وغيره<sup>(٢)</sup>.

٣- لأنه مائع لا تجب الفدية باستعماله في اليدين، فلم تجب باستعماله في الرأس<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: يحرم دهن المحرم شعره في رأسه ولحيته، قياساً على ترجيل الشعر، وذلك لا يوجد في بقية البدن، فلا يحرم<sup>(٤)</sup>.

الرد على هذا الاستدلال ممن يرى المنع مطلقاً:

قالوا: لا يصح هذا القياس لأمر:

١- أن كل دهن إذا استعمله المحرم في شعره ولحيته وجبت به الفدية، فكذلك إذا استعمله في سائر بدنه<sup>(٥)</sup>.

٢- ولأنه استعمل الدهن في ظاهر بدنه، فصار كما لو دهن لحيته<sup>(٦)</sup>.

الفرع الرابع: حكم الفدية في استعمال المخرم للمراهم غير العلاجية:

يمكن إجمال القول في ذلك من خلال الآتي:

أولاً: إن استعمل المحرم ما لا يُمنع من المراهم غير العلاجية - على

اختلاف المذاهب والأقوال السابقة- فلا فدية فيه، كما سبق في المطلب الأول:

الحكم الإجمالي لاستعمال المراهم غير العلاجية.

(١) انظر: المغني ١٥٠/٥.

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: التجريد للقُدوري ١٨١٠/٤.

(٥) انظر: المصدر السابق.

(٦) انظر: المصدر السابق.

## حکم استعمال المحرم للمراهم

ثانياً: وإذا استعمل المحرم الممنوع من المراهم غير العلاجية، فهل تجب عليه الفدية؟ قولان:

**القول الأول:** تجب الفدية. وهو مذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، كما سبق في تحرير مذاهبهم في المطلب الأول.

**القول الثاني:** لا تجب الفدية. وهو قول عند الحنابلة<sup>(١)</sup>، وهو اختيار ابن حزم الظاهري<sup>(٢)</sup>.

**دليل القول الأول:** تجب الفدية، بهذا الإدهان، قياساً على الحلق<sup>(٣)</sup>، بجامع الترفه بما مُنع في كل<sup>(٤)</sup>.

**دليل القول الثاني:** أن الأدلة أوجبت الفدية في حلق الشعر، ولا يجوز إيجاب فدية على ارتكاب محرم آخر، ومنه الدهن الممنوع<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: المغني لابن قدامة ١/٤٢٢، شرح الزركشي على مختصر الخرقى ٣/١٣٣، والإتصاف للمرداوي ٣/٤٧٣.

(٢) انظر: المحلى ٥/٢٣١.

(٣) وقد جاء في الحلق ما يدل على وجوب الفدية: قول الله تعالى: ﴿لَوْلَا تَخَلُّفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وروى البخاري في صحيحه الحديث رقم (١٨١٤) واللفظ له، وسلم في صحيحه الحديث رقم (١٢٠١)، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لعلك آذاك هوامك»، قال: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة».

(٤) انظر: الكافي لابن قدامة ١/٤٩٨، وشرح الزركشي على مختصر الخرقى ٣/٣٣١، وأسنى المطالب لذكريا الأتصاري ١/٥٣٠-٥٣١.

(٥) انظر: المحلى ٥/٢٣١، ٢٩١-٢٩٤.

===== أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم =====

**ثالثاً: وفي حال استعمال المرهم الاستعمال المحظور في جزء عضو، وليس**

في عضو كامل، فهل تجب عليه الفدية؟ في ذلك قولان لأهل العلم، كما سبق في  
المطلب الأول، وهي:

القول الأول: لا تجب فيه الفدية حتى يدهن عضواً كاملاً، وهو مذهب

الحنفية.

القول الثاني: تجب فيه الفدية، وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة.

**دليل القول الأول:**

**الدليل الأول:** أن الجنايات في الإحرام متفاوتة؛ فمنها الكاملة ومنها القاصرة؛

بحسب الارتفاق كمالاً ونقصاً، والجزاء إنما يجب بحسب الجناية؛ فالجناية الكاملة  
توجب كفارة كاملة، والقاصرة توجب كفارة قاصرة.

وضابط كمال الارتفاق ونقصه: العادة، والمعتاد استعمال الدهن في عضو

كامل، فتتم به جنايته، وتكون فيما دون ذلك جناية ناقصة فتكفيه الصدقة<sup>(١)</sup>.

**الرد على هذا الاستدلال:**

١- أن التقديرات إنما تؤخذ من الأدلة الشرعية، وما ذكره من التقدير بالعضو

ليس عليه دليل شرعي، فيكون تحكماً محضاً<sup>(٢)</sup>.

٢- أن الضبط بالعادة لا يستقيم؛ إذ إن الناس يختلفون في ذلك<sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثاني:** لا تجب الفدية في الإدهان ببعض العضو، قياساً على عدم

وجوبها إذا انزرت المحرم بالقميص؛ بجامع عدم الاعتیاد في كل<sup>(٤)</sup>.

**الرد على هذا الاستدلال:** بنفس الردود على الدليل الأول.

---

(١) انظر: المبسوط للسرخسي ١٢٢/٤، وبدائع الصنائع للكاساني ١٨٩/٢-١٩٠، والعناية  
شرح الهداية للبايرتي ٢٥/٣.

(٢) انظر: المغني لابن قدامة ٣٨٩/٥-٣٩٠.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة ٣٨٩/٥، ومواهب الجليل للحطاب ١٥٨/٣.

(٤) انظر: المغني لابن قدامة ٣٨٩/٥.



## حکم استعمال المحرم للمراهم

### أدلة القول الثاني:

**الدليل الأول:** أدلة وجوب الفدية والكفارة، ومنها قوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} [البقرة: ١٩٦].

**وجه الدلالة:** عموم الأدلة فيما يقع عليه إثم ارتكاب المحذور، ولم تفرق بين العضو الكامل والأقل منه<sup>(١)</sup>.

**الدليل الثاني:** أن ما كان مضموناً بالفدية، تعلقت الفدية بمجرد وجود الفعل، سواء القليل والكثير، كسائر المحظورات<sup>(٢)</sup>.

**الدليل الثالث:** أن الفدية تجب متى وُجد الارتفاق، وفي قليل الدهن وكثيره يوجد الارتفاق فتجب الفدية<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث: الترجيح في المسائل السابقة:

الذي يظهر لي - والله أعلم - هو التالي:

**أولاً:** إن الأصل في الإحرام تحقيق مشروعية كون المحرم أشعث أغبر، فعلى المحرم تجنب كل ما ينافي ذلك، وبهذا يكون الأولى للمحرم ترك استعمال هذه المراهم؛ للحديث الوارد في ذلك.

**ثانياً:** لا يجوز للمحرم استعمال المراهم المطيبة لغير العلاج، سواء أكان ذلك في جسده كله أم بعضه، شعره أو بشرته. ومن فعل ذلك في أثناء إحرامه فقد ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام؛ لأن استعمال المرهم المطيب استعمال للطيب، وهو ممنوع حال الإحرام.

(١) انظر: البيان للعمrani ٢١٢/٤.

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي ١٢٢/٤، والبيان للعمrani ٢١٢/٤، والمغني لابن قدامة ٣٨٩/٥.

(٣) انظر: بدائع الصنائع للكاساني ١٨٩/٢.

## ===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د . عالم الدين عبد الحليم =====

**ثالثاً:** يجوز ادهان المحرم شعره وبدنه بغير المطيب من المراهم غير العلاجية؛ إذ لم يثبت دليل يمنع المحرم من ذلك، ولم يدل دليل على وجوب كون المحرم أشعث أغبر، وليس في هذا المرهم شيء من الطيب، والأصل الجواز.

**رابعاً:** يجوز للمحرم استعمال المراهم ذات الرائحة الطيبة، مثل المراهم التي تحتوي على رائحة التفاح أو التين أو الصبار أو الأعشاب، إذ ليست هذه الأمور طيباً.

**خامساً:** لا دليل يصح على إلزام الفدية لمن فعل المحظور من الادهان بمرهم فيه طيب، وإنما عليه أن يتوب إلى الله ويرجع إليه، ويكون ذلك بالتقرب إلى الله بالطريقة التي لا تشق عليه، فإن كان ذلك بإعتاق رقبة أو الصيام أو اطعام المساكين، فهو حسن، وإن كان بغير ذلك من الصدقات أو الاستغفار أو أي أمر لا يلحقه بفعله حرج فلا بأس.

**سادساً:** وبخصوص استعمال المراهم التي تحتوي على كحول، وهي مسألة خلافية بين المعاصرين، وقد صدر قرار المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي<sup>(١)</sup> بجواز استخدام الكحول في الكريمات والدهون الخارجية؛ حيث جاء في القرار ما نصه:

"يجوز استعمال الأدوية المشتتة على الكحول بنسب مستهلكة تقتضيها الصناعة الدوائية التي لا بديل عنها ، كما يجوز استعمال الكحول مطهراً خارجياً للجروح ، وقائلاً للجراثيم ، وفي الكريمات والدهون الخارجية"<sup>(٢)</sup>.

وعليه فإن استخدام المراهم المحتوية على الكحول، جائز، وكلما ابتعد الشخص عن المراهم التي تحتوي على كحول كان ذلك أفضل له. والله أعلم.

---

(١) القرار السادس في دورته السادسة عشرة في العام ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

(٢) انظر: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة (ص ٣٤١).

## حکم استعمال المحرم للمراهم

### الخاتمة

الحمد لله أولاً وأخراً، أن تم إنجاز هذا البحث، وسوف أعرض فيه أهم النتائج والتوصيات:

**توصل الباحث إلى نتائج عدة هي:**

**أولاً:** بيان الحكم الشرعي لحكم استخدام المحرم للمراهم غير العلاجية، بأشكال وأنواع متعددة، وهي:

- حكم استعمال المحرم للمراهم المطيبة، وأنه محرم.
- حكم استعمال المحرم للمراهم التي لا تحتوي على أي رائحة، وأنه جائز، وإن كان تركه أولى.
- حكم استعمال المحرم للمراهم التي تحتوي على رائحة زكية عطرة، وأنه جائز، وإن كان تركه أولى.
- حكم استعمال المحرم للمراهم التي تحتوي على كحول، وأنه جائز، وإن كان تركه أولى.
- حكم استعمال المحرم للمراهم في شعره وفي بدنه، وأنه جائز، وإن كان تركه أولى.

**ثانياً:** بيان الحكم الشرعي في ترتيب الفدية على المحرم في حال استعمال المراهم غير العلاجية، وهو أنه لا يجب على المحرم الفدية التي تجب بحلق الشعر، وإنما يجب عليه التوبة والإنابة إلى الله، سواء أكان بعنق الرقبة أم بالصيام، أم بالصدقة والإطعام.

**ثالثاً:** المراهم الطبية مستحضرات دهنية القوام تستعمل من ظاهر البدن، ومنها مراهم طبية علاجية، وأخرى مراهم تحسينية.

**رابعاً:** من الأغراض التحسينية للمراهم: التجميل والتزين، والحماية، والتنظيف والقضاء على الجراثيم، وترطيب البشرة أو الشعر، وتغذية البشرة بما تحتاج إليه

## ===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم =====

من الفيتامينات، وبناء التالف من الخلايا ومنع التجاعيد، والوقاية من ظهور حبّ الشباب.

**خامساً:** توجد أنواع عدة للمراهم غير العلاجية، ويمكن تقسيمها إلى أنواع بحسب اعتبارات عدة، منها: باعتبار الموضع المستعمل في الجسد، وباعتبار استخدامها، وباعتبار اشتغالها على الكحول، وباعتبار اشتغالها على الطيب والروائح الزكية، وباعتبار الغرض من وضعها.

**سادساً:** يتفاوت الناس في استعمال المراهم الجلدية غير العلاجية لعدة اعتبارات، أهمها: تفاوت الاهتمام بالمظهر والشكل الخارجي، وتفاوت الاهتمام بالنظافة الشخصية، وتفاوت قدرات الناس في تحمل المؤثرات المختلفة.

**سابعاً:** بيان مذاهب الفقهاء القدامى في حكم الإدهان بالدهن المطيب وغير المطيب، وتنزيلها على واقعنا في المراهم المستعملة اليوم.

**ثامناً:** ذكر أقوال المعاصرين في حكم الإدهان بالمراهم غير العلاجية.

**تاسعاً:** تم عرض أدلة الأقوال في المسائل وما ورد عليها من مناقشة.

### توصيات الباحث:

١- إعادة كتابة التفريعات التي يذكرها الفقهاء في محظورات الإحرام بشكل عصري يمكن فهمه من خلال واقعنا المعاصر.

٢- تأهيل باحثين شرعيين في الدراسات العليا في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية لخوض غمار المسائل الفقهية النازلة والتطبيقات الفقهية المعاصرة.

٣- تثقيف الأطباء المباشرين للحجاج والمعتمرين بحسب تخصصاتهم بأهم الخلافات الفقهية ذات العلاقة، فطبيب الجلدية مثلاً يكون مطلعاً على منع بعض الفقهاء من استخدام المراهم غير العلاجية للمحرم، وإلا فإنه قد يعرض الحاج أو المعتمر المحرم لارتكاب محذور، وهو لا يشعر.

## حکم استعمال المحرم للمراهم

### ثبت المراجع والمصادر

- ١- الآثار، لأبي يوسف، تحقيق: أبو الوفاء، نشر لجنة إحياء المعارف العثمانية، حيدر آباد - الهند. دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢- الإجماع، لابن المنذر، تحقيق: د.صغير أحمد حنيف، ط٢/١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، مكتبة الفرقان - عجمان، مكتبة مكة الثقافية - رأس الخيمة.
- ٣- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بليان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١/١٤١٢هـ. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- ٤- الاختيار لتعليل المختار، تأليف مجد الدين أبي الفضل عبد الله بن محمود ابن مودود الموصلني الحنفي، ت٦٨٣هـ، طبعة مطبعة الحلبي بالقاهرة، الطبعة ١٣٥٦هـ.
- ٥- أسنى المطالب في شرح روض الطالب. لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت٩٢٦هـ). ومعه حاشية الرملي. دار الكتاب الإسلامي.
- ٦- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، تأليف أبي يحيى زين الدين زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي، ت٩٢٦هـ، طبعة دار الكتاب الإسلامي، بدون تاريخ.
- ٧- أسهل المدارك، تأليف أبي بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي، ت١٣٩٧هـ، ط٢، دار الفكر ببيروت.
- ٨- الأم، تأليف أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلبي القرشي، ت٢٠٤هـ، طبعة دار المعرفة ببيروت، لبنان، الطبعة ١٤١٠هـ.
- ٩- أمراض الجلد الشائعة، تأليف الدكتور تومس إف بوينر، ترجمة: الدكتور خالد بن محمد الغامدي، ط النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود - الرياض، ١٤٢٩هـ.

===== أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم =====

١٠- الأمراض الجلدية في الحج، مقال على موقع وزارة الصحة بالمملكة العربية

السعودية، على العنوان: <http://www.moh.gov.sa/Hajj>

١١- الأمراض الجلدية في الحج، مقال للأستاذ الدكتور خالد الغامدي (استشاري

جلدية وليزر وزراعة الشعر) على موقعه على العنوان:

(<http://dralghamdi.net/>)

١٢- الأمراض الجلدية، مقال ضمن (أمراض الحج) من موسوعة الملك عبد الله

بن عبد العزيز العربية للمحتوى الصحي، الشؤون الصحية وزارة الحرس

الوطني - المملكة العربية السعودية، على العنوان:

(<https://www.kaahe.org>)

١٣- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي، تحقيق: محمد الفقي،

ط٢/١٤٠٠هـ. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

١٤- إيموفيت - Eumovate /كريم ومرهم موضعي لإلتهابات الجلد، مقال على

موقع (الصيدلية العربية) على العنوان:

(<http://www.qu-medical.com>)

١٥- بحر المذهب، تأليف أبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروباني،

ت٥٠٢هـ، تحقيق: طارق فتحي السيد، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت،

الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.

١٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف علاء الدين أبي بكر بن مسعود

ابن أحمد الكاساني الحنفي، ط٢/١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية ببيروت.

١٧- البناية شرح الهداية، تأليف أبي محمد محمود بن أحمد العيني الحنفي،

ط١/١٤٢٠هـ، دار الكتب العلمية ببيروت.

١٨- البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية، للدكتور إسماعيل غازي مرحبا.

ط١/١٤٢٨هـ، دار ابن الجوزي - الدمام.

## حکم استعمال المخرم للمراهم

- ١٩- تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، ومعه حاشية الشلبي، ط١/ ١٣١٣هـ، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة.
- ٢٠- التجريد، تأليف أبي الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان القدوري، ت٤٢٨هـ، تحقيق: محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، طبعة دار السلام بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.
- ٢١- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي، بهامش حواشي الشرواني والعبادي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- ٢٢- تشخيص ومعالجة الأمراض الجلدية، تأليف الدكتور ريز والدكتور ريشارد، ترجمة: الدكتور ماجد عطار، ط١/١٤١١هـ، ١٩٩١م، دار القلم العربي- سوريا حلب.
- ٢٣- التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، تأليف ضياء الدين خليل بن إسحاق بن موسى الجندي المالكي المصري، ت٧٧٦هـ، تحقيق: د. أحمد ابن عبد الكريم نجيب، طبعة مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.
- ٢٤- جامع الترمذي، حكم على أحاديث الألباني، اعتناء مشهور آل سلمان، ط١/ مكتبة المعارف - الرياض.
- ٢٥- الجامع لمسائل المدونة، تأليف أبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، ت٤٥١هـ، تحقيق مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، طبعة دار الفكر ببيروت، نشر معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.
- ٢٦- الجوهرة النيرة. لأبي بكر بن علي الحدادي العبادي الزبيدي (ت ٨٠٠هـ). المطبعة الخيرية. ط١/ ١٣٢٢هـ.

===== أ.د إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم =====

٢٧- حاشية ابن عابدين، (رد المحتار على الدر المختار)، تأليف محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، ط٢/١٤١٢هـ، دار الفكر ببيروت.

٢٨- حاشية الدسوقي = الشرح الكبير.

٢٩- حاشية الصاوي = الشرح الصغير.

٣٠- دائرة معارف القرن العشرين، تأليف محمد فريد وجدي. ط٣/١٩٧١م، دار الفكر -بيروت.

٣١- دراسة تحليلية لكريمات التجميل والزيوت الواقية من أشعة الشمس، إعداد شاهيناز محمد عشير طرابلسية، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الكيمياء التحليلية، بإشراف أ.د مالك عقدة، و أ.د شهيد مصطفى، الجمهورية العربية السورية، جامعة تشرين، كلية العلوم، قسم الكيمياء.

٣٢- دروس للشيخ الألباني، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، وهو منشور في مواقع علمية منها: موقع المكتبة الشاملة الحديثة: <https://al-maktaba.org/book/7682/26>

٣٣- الذخيرة، للقرافي، تحقيق محمد بو خبزة، ط ذ/١٩٩٤م، دار الغرب الإسلامي - بيروت.

٣٤- رد المحتار، لابن عابدين مع الدر المختار للحصكفي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط/١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م. عالم الكتب -الرياض.

٣٥- الروض المربع بشرح زاد المستنقع مختصر المقنع، تأليف منصور بن يونس البهوتي، تحقيق: جماعة منهم: أ.د خالد بن علي المشيقح، ط١/١٤٣٨هـ، دار الركائز للنشر والتوزيع بالكويت.

٣٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين، تأليف أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت٦٧٦هـ، تحقيق: زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ.



## حکم استعمال المخرم للمراهم

٣٧- سنن ابن ماجه، حکم على أحاديث الألباني، اعتناء مشهور آل سلمان، ط١/ مكتبة المعارف - الرياض.

٣٨- السنن الكبرى، تأليف أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجردي الخراساني البيهقي، ت٤٥٨هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.

٣٩- شرح الزرقاني على مختصر خليل، تأليف عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري، ت١٠٩٩هـ، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٠- الشرح الصغير على أقرب المسالك للدردير، وبهامشه حاشية الصاوي، تحقيق د. مصطفى كمال وصفي. دار المعارف - القاهرة.

٤١- الشرح الكبير أو العزيز شرح الوجيز، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت٦٢٣هـ). تحقيق: علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود. ط١/ ١٤١٧هـ-١٩٩٧م. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٤٢- الشرح الكبير، للدردير، ومعه حاشية الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.

٤٣- شرح مختصر الطحاوي، تأليف أحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص، ت٣٧٠هـ، تحقيق: محمد عبيد الله خان، طبعة دار البشائر الإسلامية ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

٤٤- شرح مختصر خليل، تأليف أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي، ت١١٠١هـ، طبعة دار الفكر ببيروت، بدون تاريخ.

٤٥- شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، ط١/ ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م. دار عالم الكتب.

٤٦- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: الدكتور محمد الأعظمي، ط٢/ ١٤١٢هـ. المكتب الإسلامي - بيروت.

===== أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحلیم =====

٤٧- صحيح البخاري. لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ).

محمد زهير بن ناصر الناصر. ط ١/٤٢٢هـ. دار طوق النجاة.

٤٨- صحيح مسلم. لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ). تحقيق

محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي - بيروت..

٤٩- عمدة السالك وعدة الناسك، تأليف أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو

العباس، شهاب الدين ابن التقي الشافعي، طبعة الشؤون الدينية بقطر،

الطبعة: الأولى ١٩٨٢م.

٥٠- العناية شرح الهداية، تأليف أكمل الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن

محمود البابرتي، طبعة دار الفكر.

٥١- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، تأليف زكريا بن محمد بن أحمد بن

زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، طبعة ونشر المطبعة

الميمنية.

٥٢- غريب الحديث، أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: الدكتور حسين محمد

محمد شرف، ومراجعة الأستاذ عبد السلام هارون، ط ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م

الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة. الإدارة العامة للمعجمات

وإحياء التراث - مجمع اللغة العربية - مصر.

٥٣- الفتاوى الكبرى، تأليف تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية

الحراني الحنبلي الدمشقي، ت ٧٢٨هـ، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت،

الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٥٤- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، تأليف زين الدين أبي يحيى زكريا بن

محمد الأنصاري، ت ٩٢٦هـ، طبعة دار الفكر ببيروت، (مطبوع مع منهج

الطلاب للمؤلف)، الطبعة ١٤١٤هـ.

٥٥- الفرق بين الكريم والمرهم، مقال لإسماعيل العبد المرتضى (قسم

الصيدلانيات والتصنيع الدوائي) منشور على (ملتقى منسوبي وزارة الصحة)

السعودية، على العنوان: <http://www.e-moh.com/vb/t>.

## حکم استعمال المخرم للمراهم

- ٥٦- فقه حج المريض، مقال للشيخ عبد السلام الشويعر في موقع صيد الفوائد،  
<https://www.saaaid.net/mkatarat/hajj/163.htm>
- ٥٧- القاموس المحيط، للفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث  
في مؤسسة الرسالة، ط ١٤٢٦/٨هـ، ٢٠٠٥م. مؤسسة الرسالة للطباعة  
والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- ٥٨- قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة الدورات: من الأولى إلى  
السابعة عشرة، القرارات من الأول إلى الثاني بعد المائة (١٣٩٨-١٤٢٤هـ /  
١٩٧٧-٢٠٠٤م)، ط ٢، ط المجمع الفقهي الإسلامي - رابطة العالم  
الإسلامي.
- ٥٩- الكافي في فقه الإمام أحمد، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن  
قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ). ط ١ / ١٤١٤هـ-١٩٩٤م. دار الكتب العلمية  
- بيروت.
- ٦٠- كشف القناع، للبهوتي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٦١- الكيماويات المصنعة في حياتنا اليومية، تأليف أ.د محمد حلمي علي  
النجدي، أستاذ الكيمياء العضوية، وأ.د ماهر ذكي السبع، أستاذ البوليمرات،  
وأ.د محمد محمد شكري، أستاذ الكيمياء غير العضوية، طبع القاهرة  
٢٠٠٦م، بدون دار طباعة.
- ٦٢- المبسوط، تأليف محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة -  
بيروت ١٤١٤هـ.
- ٦٣- المجموع شرح المذهب. لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي  
(ت ٦٧٦). (مع تكملة السبكي والمطيعي). دار الفكر.
- ٦٤- المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)،  
دار الفكر - بيروت.

- أ.د. إسماعيل غازي مرحبا، د. عالم الدين عبد الحليم
- ٦٥- المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تأليف أبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازة المرغيناني البخاري، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط ١/١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية ببيروت.
- ٦٦- مختصر المزني، تأليف أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني، ت ٢٦٤هـ، (مطبوع ملحقاً بالأم للشافعي)، طبعة دار المعرفة ببيروت، الطبعة ١٤١٠هـ.
- ٦٧- المستدرک، للحاكم، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي. دار المعرفة. بيروت.
- ٦٨- مسند الإمام أحمد، إشراف الدكتور عبد الله التركي، ط ١/١٤٢٤هـ، ٢٠٠١م. مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٦٩- معجم الكيمياء والصيدلة، مجمع اللغة العربية - جمهورية مصر العربية، القاهرة ١٩٩٤م، ١٤١٥هـ.
- ٧٠- المعجم الوسيط، إخراج جماعة. ط ٢/ ١٣٩٢هـ. مطابع دار المعارف - مصر.
- ٧١- معلومات عامة عن الفارق بين المرهم والكريم، مقال منشور على موقع (١٢٣ إسعاف دوت كوم) على العنوان: (<http://www.123esaaf.com>).
- ٧٢- المغني، لابن قدامة، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي والدكتور عبد الفتاح الحلو. ط ٢/١٤١٢هـ. هجر للطباعة والنشر. القاهرة.
- ٧٣- منح الجليل شرح مختصر خليل، للشيخ عليش، دار الفكر - بيروت.
- ٧٤- مواهب الجليل، للحطاب، تحقيق دار الرضوان، دار الضوان، موريتانيا.
- ٧٥- الموطأ، للإمام مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط/١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٧٦- النجم الوهاج في شرح المنهاج، تأليف محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدّميري الشافعي، ت ٨٠٨هـ، تحقيق لجنة علمية بدار المنهاج، طبعة دار المنهاج بجدة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

## حکم استعمال المخرّم للمراهم

- ٧٧- نهاية المحتاج للرملي، مع حاشية الشبراملسي والرشيدي، ط/١٤٠٤هـ،  
١٩٨٤م، دار الفكر - بيروت.
- ٧٨- نهاية المطلب في دراية المذهب، تأليف إمام الحرمين أبي المعالي عبد  
الملك بن عبد الله الجويني، ت٤٧٨هـ، تحقيق: عبد العظيم الدّيب، طبعة  
دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.
- ٧٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي  
و محمود محمد الطناحي، دار الباز، مكة المكرمة.
- ٨٠- الهداية في شرح بداية المبتدي، تأليف أبي الحسن برهان الدين علي بن أبي  
بكر بن عبد الجليل المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، طبعة دار احياء  
التراث العربي ببيروت.

\* \* \*